

Distr.
GENERAL

A/RES/54/135
7 February 2000

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٠٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/54/598 و Corr.1 و 2)]

١٣٥/٥٤- تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٩٣/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧،

وإذ تشير أيضاً إلى ما حظيت به مشاكل المرأة الريفية من أهمية في استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(١)، وفي إعلان بيجين^(٢) ومنهاج العمل^(٣) اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وفي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٤)،

وإذ تلاحظ أن بعض تأثيرات عملية العولمة البازغة قد تعمق التهميش الاجتماعي والاقتصادي للمرأة الريفية،

وإذ تلاحظ أيضاً بعض مزايا عملية العولمة التي وفرت فرصاً للمرأة الريفية للقيام بعمل نظير أجر في قطاعات جديدة،

(١) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم، نيروبي ٢٦-١٥ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٢) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٤) القرار ١٨٠/٣٤، المرفق.

وإذ تضع في اعتبارها أن البيانات المتاحة وأدوات القياس والتحليل الموجودة لا تكفي لتضهم آثار عملية العولمة والتغيرات الريفية في نوع الجنس، وآثارها في المرأة الريفية، بصورة كاملة،

وإذ تسلم بالحاجة الملحة لاتخاذ تدابير ملائمة ترمي إلى زيادة تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥)؛

٢ - تدعو الدول الأعضاء إلى القيام، بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة والمجتمع المدني، بمواصلة جهودها الرامية إلى تنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة وكفالة متابعتها بشكل متكامل ومنسق، بما في ذلك استعراض نتائجها بعد خمس سنوات، وإلى إيلاء أهمية أكبر لتحسين حالة المرأة الريفية في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية والإقليمية والعالمية، وذلك بطرق شتى منها:

(أ) بذل الجهود وتعزيزها لتأمين احتياجات المرأة الريفية الأساسية، وذلك عن طريق تدابير بناء القدرات وتنمية الموارد البشرية وتوفير موارد مياه سليمة ومأمونة، وخدمات صحية، بما في ذلك خدمات تنظيم الأسرة، والبرامج الغذائية، وكذلك البرامج التعليمية وبرامج محو الأمية، وتدابير الدعم الاجتماعي؛

(ب) وضع وتنقيح القوانين لضمان منح المرأة الريفية، حيثما توجد ملكية خاصة للأراضي والعقارات، الحقوق الكاملة والمتساوية لتملك الأراضي وغيرها من العقارات، بما في ذلك من خلال الحق في الميراث، والقيام بإصلاحات إدارية وغير ذلك من التدابير الضرورية لإعطاء المرأة الحق نفسه مثل الرجل في القروض الائتمانية ورأس المال والتكنولوجيات المناسبة وفرص الوصول إلى الأسواق والحصول على المعلومات؛

(ج) إدراج منظور لنوع الجنس في تصميم السياسات والبرامج الإنمائية وتطبيقها ومراقبتها وتقييمها؛

(د) تقديم الائتمانات الصغيرة والخدمات المالية والتجارية الأخرى لعدد أكبر من النساء في المناطق الريفية من أجل تمكين المرأة من العمل لحسابها ولل قضاء على الفقر؛

(هـ) مواصلة تمكين المرأة الريفية سياسياً واقتصادياً واجتماعياً بدعم مشاركتها في اتخاذ القرارات على جميع المستويات بصورة تامة وعلى قدم المساواة بما في ذلك المؤسسات الريفية؛

(٥) A/54/123-E/1999/66.

(و) التركيز من جديد على مسألة المرأة الريفية في إطار استعراض وتقييم تنفيذ إعلان بيجين^(٦) ومنهاج العمل^(٧)، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة؛

(ز) اتخاذ خطوات في سبيل كفالة توضيح وتسجيل أعمال المرأة ومساهماتها غير المدفوعة الأجر في الإنتاج الزراعي وغير الزراعي، بما في ذلك الدخل الذي تدره في القطاع غير الرسمي، في الدراسات الاستقصائية والإحصاءات الاقتصادية على المستويين المحلي والوطني؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع المنظمات الدولية والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج المعنية، وبالتشاور مع الدول الأعضاء، بإعداد تقرير شامل عن حالة المرأة الريفية والتحديات التي تواجهها استناداً إلى جملة أمور، من بينها حصيلة اجتماع فريق الخبراء التي سوف يستخلصونها من الإسهامات والدراسات الفردية التي يقدمها خبراء من مختلف المناطق، وبإدراج نتائجها وتوصياتها في تقريره الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٣

١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩